

التعليق على باب الأذان من البخاري للشيخ ابن عثيمين 93

محمد بن صالح العثيمين

- نعم. نعم. نعم. ايش؟ لقول النبي مر علينا هذا لكنك لم تحفظ وليؤمكم اكثركم قرآن مر علينا نعم يا صديق. لا يا ام الرجال الجماعة اللي خلفه ارجع نعم مما قدم المهازون الاولون - [00:00:18](#)
- نعم. ثلاثة اظن نعم نعم. نعم. على ان الصبي لا يقطع الصف لا لا يستدل فيه لان اه امر امام متقدم الا ان تقول اذا كان اذا جاز ان يكون صفا وحده فما غيره من باب اولي - [00:01:03](#)
- ولكن حكم المسألة التي ذكرت هو ان الصبي في اثناء الصف لا يقطعه لا يقطعه نعم ها؟ والله ضعيفة الدلالة الحديث على هذا ضعيف. نعم اذا لم يتم الامام واتم من خلفه. حدثنا الفضل موسى قال حدثنا الحسن ابن موسى الاشيب. قال حدثنا عبد - [00:01:28](#)
- ابن عبد الله ابن دينار عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يصلون فان اصابوا فلکم وان اخطأوا فلکم وعليهم - [00:01:56](#)
- اذا لم يتم الامام اتم من خلفه يعني ما نهى ان ان الامام اذا اخل بشيء من الصلاة فانه يتمه من خلفه مثل لو كان الامام يكثر حركاته في الصلاة - [00:02:13](#)
- فان صلاته ستكون ناقصة فاتم ان لا تتحرك لو ان الامام لا يرفع يديه عند التكبير تكبيرة الاحرام والركوع والرفع من الركوع والقيام الاول فاتم انت لو كان الامام لا يقرأ الا الفاتحة ولا يقرأ سورة اخرى. واممكنك ان تقرأ سورة اخرى فاقراً - [00:02:30](#)
- وامثال ذلك المعنى ان الامام اذا اخل بشيء فاتمته انت. واستدل بهذا الحديث وهذا الحديث قال يصلون لكم فان اصابوا فلکم ماشي مع هادك دول اخرى فلکم ولهم ها؟ لكم ولهم. هذا هو هو الاقرب. نعم ينوي؟ ها؟ قوله فان اصابوا فلکم اي ثواب صلاتكم - [00:02:56](#)
- احمد عن الحسن ابن موسى بهذا السند وله. اي ثواب صلاتهم. وهو يغني عن تكلف توجيه حذفها. وتمسك بظاهر الرواية المحذوفة فزعم ان المراد بالاصابة هنا اصابة الوقت. واستدل بحديث ابن مسعود اصابة ايش؟ نعم؟ اصابة - [00:03:25](#)
- نعم آآ وتلائم ان اصابته هنا وتمسك وتمسك ابن بطال بظاهر الرواية المحذوفة فزعم ان المراد بالاصابة هنا اصابة الوقت واستدل بحديث ابن مسعود مرفوعا لعلکم لعلکم تدركون اقواما يصلون الصلاة لغير وقتها فاذا - [00:03:45](#)
- تركتموهم فصلوا في بيوتكم في الوقت ثم صلوا معهم واجعلوها سبحا. وهو حديث حسن اخرج النسائي وغيره. فالتقدير على هذا ان اصابوا الوقت وان اخطأوا الوقت فلکم يعني الصلاة التي في الوقت انتهى. وغفل عن الزيادة التي في رواية احمد فانها تدل على ان - [00:04:05](#)
- على ان المراد صلاتهم معهم لا عند الانفراد. وكذا اخرج الاسماعيليين وابو نعيم في مستخرجيهما من طرق عن الحسن ابن عن الحسن ابن موسى وقد اخرج ابن حبان حديث ابي هريرة من وجه اخر اصلح في مقصود الترجمة ولفظه اصلح في مقصود - [00:04:25](#)
- ولفظه يكون اقواما يصلون الصلاة. فان اتموا فلکم ولهم. وروى ابو داود من حديث عقبة بن عامر مرفوعا. من ام الناس فاصاب الوقت فله ولهم. وفي رواية احمد في هذا الحديث فان صلوا الصلاة لوقتها واتموا الركوع والسجود. فهي لكم ولهم. فهذا يبين ان - [00:04:45](#)
- المراد ما هو اعم من ترك اصابة الوقت. نعم. قال ابن المنذر هذا الحديث يرد على من زعم ان صلاة الامام اذا فسدت فسدت صلاة

ومن خلفه؟ نعم طيب ولا شك ان ان هذا المحذوف لابد ان ان يكون موجودا بدليل المقابلة وان اخطأوا - [00:05:05](#)
فلكم وعليه فكيف يقول رسول اخطأوا فلكم عليهم ولا يذكروا ثوابهم اذا اصابوا هذا بعيد والكلام مقسم. ان اصابة وخطأ. الاصابة
تكون لمن؟ للجميع. والخطأ تكون من اصابك فلو اصابته ومن اخطأ فعليه خطأه. اذا لابد من تقدير هذه الجملة ورواية الامام احمد اتم
- [00:05:27](#)

وقول الاخطأ فلكم عليهم صحيح انه يستدل به على ما ذهب على ما ذهب اليه من اخر كلمة ابن ابن المنذر قال ابن المنذر؟ نعم. قال
ابن الحديث قال ابن المنذر هذا الحديث يرد على من زعم ان صلاة الامام اذا فسدت - [00:05:57](#)
فسدت صلاة من خلفه. نعم هذا صحيح. لقوله فلكم وعليكم وعلى هذا فاذا بطلت صلاة الامام فان صلاة المأموم لا تبطل مسألة واحدة
وانصرف اتم المأموم لو تكلم اتم المأموم - [00:06:19](#)

ولكنه اذا تكلم مثلا في صلاته فان المأموم ينوي المفارقة ينوي المفارقة لان صلاة الامام ايش؟ بطله فلا يمكن الاهتمام به. لكن صلاة
المأموم لا تبطل على كل حال هذا القول هو الراجح ان صلاة المأموم لا تبطل اذا بطلت صلاة الامام - [00:06:42](#)
اللهم الا في مسألة واحدة وهي ما اذا مر ما يقطع الصلاة بين يدي الامام فان صلاة الامام تبطل وتبطل صلاة المأموم لان نصرة الامام
سترة لمن خلفه. فاذا مر احد مما يقطع الصلاة بين ستر بين الامام وسترته - [00:07:08](#)

فكأنما مر بين المأموم وسترته ايضا. فتبطل صلاة المأموم وما عدا ذلك فان صلاة المأموم اذا لم يوجد ما يبطلها فانها تبقى صحيحة
نعم باب امامة المفتون والمبتدع. وقال الحسن صلي وعليه بدعته. قال ابو عبد الله وقال وقال لنا محمد - [00:07:31](#)
ابن يوسف حدثنا الازاعي قال حدثنا الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن عبيد الله بن عدي بن خيار انه دخل على عثمان ابي عفان
رضي الله عنه وهو محصور فقال انك امام عامة ونزل بك ما نرى ويصلي لنا امام فتنة ونتحرج فقال - [00:07:56](#)

الصلاة احسن ما يعمل الناس. فاذا احسن الناس فاحسن معهم. واذا اساءوا فاجتنب اساءتهم. وقال الزبيدي قال لا نرى ان يصلي خلف
المخنث الا من ضرورة لا بد منها. حدثنا محمد ابن ابان قال حدثنا غندر عن شعبة - [00:08:16](#)
عن ابي التياح انه سمع انس بن مالك قال قال وان سمع انس بن مالك قال النبي قال النبي الله عليه وسلم لابي ذر اسمع واطع ولو
لحبشي كأن رأسه زبيبة - [00:08:36](#)

هذا الترجمة امامة مفتون والمبتدع المفتون من اصيب بفتنة في الدين كأن يصاب مثلا بتتبع النساء والعياذ بالله او تتبع المردان او ما
اشبه ذلك. او يصاب بفتنة بدينه فيتعامل بالربا او غير هذا من انواع الفتن - [00:08:53](#)
والمبتدع هذا ايضا مفتون. لكن فتنة المبتدع اعظم واخص لانها تتعلق بالعقيدة والمبتدع ينقسم الى قسمين مبتدع تكفره البدعة.
فهذا لا يصلي خلفه على كل حال حتى وان قال انه مسلم لكنه لكن بدته مكفرة فانه لا يصلي خلفه وكيف يمكن ان تصلي - [00:09:23](#)

الف شخص تعتقد انه كافر. والكافر لا تصح صلاته اما البدعة التي لا تكفر فانها وان عظمت يصلي خلف صاحبها. ما لم ما لم تتضمن
الصلاة خلفه مفسدة بحيث يغتر الناس به - [00:09:55](#)
او يصيبه الغرور يغتر الناس به يظنون انه ليس بمبتدع اذا رأى اذا رأوا ان فلانا يصلي خلفه وفلان يصلي خلفه والغرور هو بنفسه
ايضا يغتر بنفسه فيرى انه على صواب - [00:10:16](#)

فصار المبتدع الان ينقسم الى قسمين قسمين الاول مبتدع تكفره بدعته. فهذا لا يصلي خلفه ولا كرامة له والثاني مبتدع لا تكفره
بدعته فهذا يصلي خلفه وكما قال الحسن رحمه الله صلي وعليه بدعته - [00:10:39](#)
طيب من يأكل الربا صراحة او بالحيلة هل يصلي خلفه؟ نعم يصلي خلفه وعليه وزر عمله وفي هذا دليل على جواز امامة الفاسق
وهذه المسألة مختلف فيها عند اهل العلم - [00:11:04](#)

فمن العلماء من يقول لا تصح امامة الفاسد ومن صلى خلف فاسق بطل صلاته ومنهم من قال انها تصف الامامة الفاسق لان فسقه عليه
وصلاتنا لنا لكن هذا ما لم يكن فسقه يخل بالصلاة - [00:11:27](#)
فان كان فسقه يخل بالصلاة فهذا لا يصلي خلفه من اجل الاخلال بالصلاة. لكن اذا كان فسقه بامر خارجي فانه صلى خلفه ولو كان

فاسقا ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم يصلون خلف الحجاج بن يوسف الثقفي مع ظلمه وعدوانه وقتله النفوس بغير حق -

[00:11:52](#)

ولو اننا كنا انه لا يصلى خلف فاسق ما ظننا ان نصلي خلف احد اليوم صحيح لان الغيبة مثلا الغيبة الشائعة بين الناس حتى الذين

ظاهرهم الاستقامة تجدهم يغتابون الناس. والغيبة من كبائر الذنوب - [00:12:15](#)

والكبيرة اذا فعلها الانسان مرة واحدة ولم يتب صار فاسقا فاين الامام الذي لا يغتاب الناس اين الامام الذي قام بوظيفة امامته؟ تجده

يصلي خمس اوقات ويترك خمس اوقات اذا لو اننا اشترطنا العدالة في في الامامة لكان عزيزا علينا جدا ان نجد اماما صالحا للامامة

- [00:12:47](#)

وذكر رحمه الله الاثر اثر عبيد الله بن عدي بن خيار انه دخل على عثمان رضي الله عنه وهو محصور فقال انك امام عامة ونزل كما

نرى - [00:13:18](#)